

قانون عدد 5 لسنة 1999 مؤرخ في 11 جانفي 1999 يتعلق بإتمام القانون عدد 72 لسنة 1992 المؤرخ في 3 أوت 1992 والمتعلق بتحويل التشريع الخاص بحماية النباتات (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - يضاف إلى القسم الأول من الباب الرابع من العنوان الثاني من القانون عدد 72 لسنة 1992 المؤرخ في 3 أوت 1992 والمتعلق بتحويل التشريع الخاص بحماية النباتات فصل 13 مكرر هذا نصه :

الفصل 13 مكرر : يمكن للمورد، إذا رأى فائدة في ذلك، القيام بمراقبة صحية نباتية أولية على النباتات التي ينوي توريدها وذلك بأماكن إنتاجها أو بمحلات الإتجار فيها.

ولا تحول هذه المراقبة دون المراقبة الصحية النباتية على مستوى نقاط العبور.

ولا يمكن، بأي حال من الأحوال، أن يتولى الأعوان المشار إليهم بالفصل 4 من هذا القانون القيام بهذه المهمة. وعلى المورد المعني بالإلتجاء إلى ذوي الاختصاص من الخبراء في هذا المجال.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 11 جانفي 1999.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية.

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 5 جانفي 1999.